

اللقاء المفتوح المائة وخمسة عشر لفضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

تعبر وعليه السلام معبراه رؤية احده الحمد لله رب العالمين السؤال الاول متعلق في حديث ليلة النصف من شعبان السؤال الثاني المتعلق بكيفية الجمع تعبير عائشة للمرأة عبرت وقعت - [00:00:00](#)

وبينما جاء الله ذكر الله جل وعلا عن تعبير نبي الله يوسف اما الاحاديث الواردة في نزول الرب ليلة النصف من شعبان فهي كثيرة ولكن لا يصح من ذلك شيء - [00:00:45](#)

فكلها معلولة وما جاء بان الارزاق والاعمار تقسم وتقدر في ليلة النصف من شعبان فان الله جل وعلا قال فيها يفرق كل امر حكيم فيها اي في ليلة القدر فيها اي في ليلة القدر - [00:01:08](#)

واما نزول الرب جل وعلا هذا لا يختلف فيه فقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم لان الرب جل وعلا ينزل في ثلث الليل الاخر وذلك كل ليلة وهذا متواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:44](#)

اما السؤال الثاني المتعلق الجمع بين الآية والحديث فلا تنافي بينهما وقد جاء ايضا عند الترمذي من طريق يعلى ابن عطا عن وكيع بن حدى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:02:11](#)

الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح وفي وكيع ابن حدى كلام الطائفة بانه مجهول وهذا في نظر والصواب انه الصادق - [00:02:37](#)

وقد صح له الترمذي وقال الامام احمد عن احاديثه بانها مشاهير وذكر دار قطني رحمه الله تعالى في كتابه في الصفات لانه لا يرد في الكتاب خبرا الا وهو صحيح - [00:03:06](#)

ورواة محتج بهم واورد حديثا لو كيع بن حدث عن ابي رزين ومثل اذا استقام مرويه فحديث صحيح والرؤية لا تقع الا اذا كان التعبير صحيحة املاكات تعبير خاطئا سألنا او لا يقع - [00:03:26](#)

وما جاء في قصة عائشة كان النبي يعبرها على خير فتقع على الخير فحين عبرتها عائشة على الشر وقعت على الشر وقد ذكر غير واحد من اهل المعرفة تعبير بان الرؤيا - [00:03:53](#)

اذا كانت تحتل احد معنيين تحتل معنى صحيحا وتحتل معنى غير صحيح او قصدي تحت بمعنى حسنا او معنى سيئا والرؤية تحتل هذا وتحتل هذا فاذا عبرت على احد المعنيين فانها تقع - [00:04:12](#)

اذا عبرت على احد المعنيين فانها تقع وعلى هذا يحمل اثر عائشة واما اذا كانت الرؤيا لا تحتل الا معنى واحدا صحيحا واتى معبر عبر على معنى المغلوب كان هذا التعبير لا يقع - [00:04:39](#)

ولا يضر الرائي واما قوله صلى الله عليه وسلم الرؤيا على طائر ما لم تعبر فاذا كانت تحتل معنيين صحيحين في نفسها اما اذا كانت لا تحتل معنيين صحيحين فلا يصح حمل الحديث على هذا - [00:05:06](#)

وعلى هذا يزول الاشكال عند كثير الناس يرى من قد عبرت له رؤية فما وقعت. لان التعبير لم يكن صحيحا لان التعبير لم يكن صحيحا. فلو كان صحيحا لوقعت ولان المعبر - [00:05:37](#)

بمنزلة المفتي قد يصيب وقد يخطئ ترى معبرين حاذق ابو عمر معبرين كالمفتي ليس له حذف ولا معرفة انما قد يكون مقلدا او متمذبا اوليس له اطلاع الا محدود ومقصود على كتب معينة ويفتي بما فيها هذه الكتب - [00:05:54](#)

هذا قول بعض العلماء الا يقول ان كثير ذكر المرأة لا تضع خمارها لا لعمي ولا خالي لانه ما ينعتانها لانهما وهذا ابن كثير نقله هذا

قول طائفة من التابعين - 00:06:20

وجماعة من الائمة وهذا مجرد استنباط من اية النور وليس صريحا في المسألة يختلف العلماء لأن الخال محرم للمرأة والقول بان نتوقع حتى لا ينعتهها هي اصلا لا تغطي عن القرآن الا شعرها - 00:06:54

لان جمال الاوراق في وجهها وليس جمال المرأة في شعرها بالتالي هذا القول ضعيف ونسعى له آآ نعم الاخ يقول ان بعض العلماء يقول ان ابن القيم متساهل في بعض تصانيفي في بعض المواضع المهمة المتعلقة - 00:07:19

العقيدة والتصوف ونحو ذلك وهذا الاطلاق في نظر الامام ابن القيم رحمه الله تعالى يذكر بعض المعاني وليتوسع في العبارة ويذكر بعض الحكايات المقتضية للصحة المعنى الذي يريده واحيانا ابن القيم يتكلم عن الذوق - 00:07:55

وما يتعلق به وعلى الممارسات العملية التي قد لم تكن لمن جاء بعده الحين اذا استنكر من جاء بعد مثل هذه الاشياء واحيانا اتكلم باشارات القب اللي في المداري يشرح كتابه باسماعيل الانصاري الهروي - 00:08:24

وفي شيء من التصوف فيشرح العبارة على ما يفهمه القوم سيأتي من جاء بعد ولم يكن له احاطة بتلك العبارات ولا المعاني فيظن انها عبارة مغلوطة وابن قيم شرع طريقة القرب - 00:08:48

ويذكر الله ما لهم ويذكر ما عليهم وين كان ابن القيم في مواضع اخرى يذكر ان لفظ الكتاب ولفظ السنة هو المعتمد وعليه المعول من ذلك لفظ الفناء يكثر ابن القيم رحمه الله تعالى من ذكره في المدارج - 00:09:07

والثنى عند القوم يعني الصوفية وما يجعل الانسان يغيب عما حوله وهذا المعنى هو ثابت عند اهل السنة لكن بغير هذا اللفظ بغير الطريق وغير هذا السياق احيانا ينشغل بشيء معين يفكر. ثم يمر عندك رجل يسلم عليك ما تشعر به - 00:09:32

وانا موجود. كل واحد يحسه منكم. لانه مشغول بما هو فيه عند الصوفية يفنى بالله عما سوى الله هل تعرف ان الصوفية؟ يفنى بالله عما سوى الله وهذا المعنى في الجملة الصحيح - 00:09:59

لكن الصوفية يتوسعون في ذلك واحيانا ينطقون بالباطل تحت مسمى انه قد فني ابن القيم احيانا يعتذر لهم بالنهاية نتيجة غلبة الفناء واحيانا يقول غلبة الشوق واحيانا يقول غلبة الفرح - 00:10:18

واحيانا يقول غلبة الوله وطايز من العلماء يرتضي هذا لان هذه الغلبة نتيجة بدعة عندهم نتيجة بلعه عنا فما كان من نتائج البدع فانه لا يغتفر لهم يكن مكانا نتيجة اتباع الكتاب واتباع السنة - 00:10:43

ولكن ابن القيم احيانا بحكم ممارسة الواقعة الصوفية ومعرفتي بمذاهبهم يرى ان ما يوجد عند اخوه وهم على ما هم عليه يعتبر جيدا كما لو ترى رجل منحرفا ورجلا ضال - 00:11:05

وترى في شيء من الخير. ثم يقبل على بعض الجوانب. تقول هذا الرجل على ما هو الان خير جيد بمعنى لو عادة يكون ما يصدر منه اكبر من هذا يغتفر لهم على هذه الطريقة - 00:11:23

وانا موجود في واقع الناس احيانا بعض الناس لما فيه واذا ركب عليه من الانحراف في الظلال واللي ما عنده من البدع واللي ما عنده من الزيغ ومع ذلك ما يفعل ولا يمارس هذه البدع على طريقته. ثم يتحول تدريجا او يكون عنده شيء من العبادات او شيء من تقول ما هو عليه حسن - 00:11:39

ان يخشى ان يقول افعل اكبر من هذا ابن القيم احيانا يفكر الطريق مع الصوفية ويغفر لهم بعض الاشياء واحيانا يعتذر لهم من باب غلبة الرحمة لهم وهذا نتيجة طبيعة وسجية في الناس. بعض الناس سجية تؤلين - 00:11:58

الرحمة تدفع الرحمة وهذه السجية الى الاعتذار عن الآخرين والتماس العذر لهم كما صنع ابن الخيل في الرجل نصه فيه في المدارج نفسه الذي سمع صوت مؤذن تعير بان يشبه صوت الكلب - 00:12:18

قد بين ابن القيم بان هذه الردة ولكن التمس لها العذر ابن القيم بانها لعل هذا غيابه او لثناء ونحو ذلك فهذا دفعه الرحمة له ومعرفته بحال القوم قد غير ابن القيم يفعل هذا - 00:12:43

سوف تحمل السجية على هذا اللفظ طبيعته او يحمل علم واجتهاده ليس بلازم ان نحمل الناس على سجيائهم وعلى طبائعهم. قد

يحمل على هذا العلم وعن هذا الاجتهاد ولكن عادة من طبيعة اللي يميل الى اللين - [00:13:00](#)

والى الرحمة اكثر. ومن طبيعة الغلظة والشدة يميل الى عدم الاعتذار للآخرين. وانها مراتب في هذا الباب وبسبب ابن القيم ذكر في

اخر المدارج كعمارة جامعة لمنهج ابن القيم رحمه الله تعالى - [00:13:16](#)

يقول ترى العبارة الواحدة يتكلم بها الرجل عبارة واحدة بلفظ واحد وسواق واحد يتكلم فيها رجلان هذا يقصد بها محض الحق

والاخر يقصد بها محض الباطل وهي عمارة واحدة. يقول ابن القيم رحمه الله تعالى - [00:13:33](#)

ويحمل هذا على مذهب كل واحد منهما وما عرف عنه من الاتباع والمنهج وسلوك الصراط المستقيم فعلى هذا اذا صادت العبارة عن

عالم معروف بالخير تحمله على احسن المعاني صدت عن مبتدع وعن ظال وعن مفسد في الارض تعرف قصده - [00:13:57](#)

وما لقا السودان والله يا اخوان تطلع اكثر منك عن سبيل الله واحنا نعرف ان اه غالب الخط في النار وان الله جل وعلا يوم القيامة

يجعل من كل الف تسع تسعة مئة وتسعة وتسعين شخصا في النار واحد في الجنة - [00:14:25](#)

واحد في الجنة وهذا حديث متفق على وعلى كل الفلق يقول الناس اليوم خاصة من تسجيل المذهب الحنفي على مذهب الما تريدي

وبين ان غالب او السواد الامة لا يكونون على ظلال - [00:15:25](#)

هذا السؤال حقل مركب على غلط اصلا ما ركب على صواب الذي قال ان غالب الناس لا يأكلون الا على خير هذا لا اصل له هذا لا اصل

له ولن تبقى طائفة من الناس على الحق لا شك في ذلك - [00:15:44](#)

وتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ولا تزال طائفة من امتي على الحق منصورين لا ولا من خلف حتى يأتي امر الله تبارك

تعال لا يمكن ان يكون كل الناس على ظلام - [00:15:57](#)

الدالة من الكتاب والسنة تأبى هذا ولكن لا يمنع هذا ان يكون عامة الناس على ضلال وعلى انحراف فان النبي صلى الله عليه وسلم

قال ان من يعيش منكم فسيرى اختلافا كثيرا - [00:16:14](#)

فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين وكما قال صلى الله عليه وسلم افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة افترقت النصارى على

اثنتين وسبعين فرقة وسوف تفترق هذه الامة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار - [00:16:33](#)

كلها في النار الا واحدة فقط قالوا من هي يا رسول الله؟ قال الجماعة وهذا حديث صحيح والنبي صلى الله عليه وسلم قال ما انتم

في الناس الشعرة البيضاء في جلد - [00:16:55](#)

الثور الاسود. ماذا يصنع شعرة واحدة جلد ثور اسود يا جماعة انتم ناس الا هكذا قال الحق دائما اقل من اهل الظلام ولكن الله جل

وعلا لا يخلي الارض من قائم بحججه - [00:17:11](#)

وبراهينه ومن قوائم بالحق ومن عامل بالحق وهذا لا يعني ان اكثر الناس يكونون على خير ستكونون على حق وسنة الله جل وعلا

تقتضي المداولة كما قال الله جل وعلا - [00:17:30](#)

وتلك الايام نداولها بين الناس فاتني اوقات تأتي اوقات يكون عامة المسلمين على الحق وتأتي اوقات لا يجب ان يكون عامتهم على

الحق لان المسلمين في ال كفر قلة واهل السنة في المسلمين - [00:17:46](#)

قلة واهل الزهد والورع في اهل السنة قلة وهؤلاء مراتب وكل واحد تكون غربته على حسب موقعه من هؤلاء الرجل الزاهد الورع

التمسك بدينه حين يعيش بين اهل السنة ليسوا اهل بدع كلهم اهل سنة لا اشكال فيه - [00:18:08](#)

والحين عش بين قوم اه عندهم اه لهو عندهم غفلة هو يرى نفسه غريبا بين ظهورهم السني هنا يعيش بين قوم مسلمين ولكن عندهم

بدع بدع ويرى نفسه غريبا بين اظهرهم - [00:18:31](#)

في هالغربة هذي نسبية سيأتي زمان كما اتى زمان يكون اهل الحق ظاهرين والمبتدع هو الغريب بين اظهرهم المبتدع هو الغريب

بين اظهرهم المبتدع في عصر الصحابة غريب حين خرج بدعة القدرية كانوا غرباء - [00:18:48](#)

بين الظهور الصحابة لقلتهم. ولقيام الصحابة عليهم والقضاء على بدعتهم. صبيغة تميم هذا. الرجل الضال اللي كان يشوش ويسأل

نفسه المتشابهين كان غريبا بين الصحابة حين ضربه عمر وادنى رأسه عاد الى رشده - [00:19:08](#)

فكان غريبا بينهم. وبعد ذلك تطورت البدع وكانت الصورة بدعة اربعة الخوارج يقابلها يقابلهم المرجئة الفرقة الثالثة الشيعة وهم

يتجاوزون السبعين فرقة شيعة اكثر من سبعين فرقة فيما الغلاة وفيهم دون ذلك - [00:19:24](#)

الطائفة الرابعة اصول الفرق تعود الى هذه الاربعة الفرق الاخرى تعود الى هذه الاربعة ثم بعد ذلك تطورت هذه الفرق. فجاء عصر

المأمون فكان جماعة من اهل السنة غرباء في ذاك العصر - [00:19:55](#)

حتى كان الامام احمد رحمه الله تعالى يقول والله ما ارى ارض بغداد الا ارض حرب الامام احمد يقول والله ما ارى قرب بغداد الا ارض

حرب ذكر ذلك عنه - [00:20:18](#)

الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى في ذيل الطبقات الحنابلة ثم بعد ذلك حين جاء المتوكل ورفع البدعة ونصر السنة تغير الحال

خسارة البدع غرباء بين اهل الحق وهلم جرى تغير الوضع. الا ترى للحق غرباء بين اهل البدع - [00:20:34](#)

لكثرتهم وضلالهم واحتمائهم بما يعمى الله قلبه وبمن اشترى او باع الدين بالدنيا وسيأتي زمان تأتي خلافة على منهاج النبوة يكون

المبتدع غريبا بين ظهور اهل الحق وحين ينزل عيسى ابن مريم لا يقبل الا الاسلام - [00:20:57](#)

حين يكون الكافر اللي هو الان مسيطر. الكفار الان هم المؤمنون على العالم وهم يديرون العالم وابناء الاسلام خاضعون لاوامرهم. ما

على مسلم الا يقول لبيك ويلتزم اوامرهم وينتهي عن نواهيه - [00:21:20](#)

يأتي زمان يكون الكافر ذليلا ولا يبقى على وجه الارض الا مسلم فقط ما في الا مسلم حتى الجنسية لا تقبل منه وعيسى يضع الجزية

ويقتل كل كافر منهم. ولا يقبل الا الاسلام - [00:21:36](#)

اذا هذه الغربة نسبية لماذا نعم جاء في البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مرض العبد او سافر كتب له مثل ما كان

يعمل صحيحا مقيما. الاخ يقول هل يقاس على هذا - [00:21:53](#)

كل عائق يمنعك من اداء العبادة يكتب لك اجرها الظاهر نعم وان النبي صلى الله عليه وسلم نبه بامرين نبه على المرض الذي هو بفعل

الله انبه على السفر الذي هو من فعل الادميين - [00:22:34](#)

يلحق بالامر الاول ما كان من فعل الله ويلحق بالامر الثاني ما كان من فعل الادميين فاذا حصل الانسان مانع من الموانع ومنعه هذا من

عبادة من العبادات كتب له اجرها. ما دامت النية حاضرة - [00:23:00](#)

وقد جاء في الصحيحين في البخاري من حديث انس وفي مسلم حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بالمدينة لا قواما

ما سرتهم مسيرا ولقطعتهم واديا الا وهم معكم - [00:23:25](#)

قال يا رسول الله نحن نقاتل معك ونخرج معك وهم في المدينة ويكونون معنا؟ قال نعم حبسهم العذر هذا دليل على ان النية تبلغ

بالعبد ما يبلغه العمل اخواننا اذا منع الانسان مانع - [00:23:44](#)

غير المرض وغير السفر كالفقر ونوى الخير سنبغ بنيتة مبلغ الاغنياء مليار وتصدق بعشره واخر ما املك شيئا ولا فلسا فوالله لو ان

لي مالا لفعلت مثل عمل واعظم كتب له متن مثل واجبه - [00:24:06](#)

لا ينقص من اجره شيئا ابدا والدليل على هذا ما رواه الترمذي وغيره في سند الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سراج الذي

يقول يا ليت لي مثل مال فلان. فاتصدق بي مثل فلان؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم هما في الاجر سواء - [00:24:35](#)

وقد جاء في الاثر نية المؤمن ابلغ من عمله وهذا الخبر كناحية اسلامية لا يصح بحيث المعنى صحيح فاحيانا تكون نية المؤمن ايضا

ابلغ من العمل فان العبد يعمل العمل ويرائي به - [00:25:01](#)

ولكن لا يراعي بالنية ويتحسر على القوات الرجل الذي عمل اعجب بعمله فحبط عمله او قد رأى بعمله والاخر الذي نوى وهو يقول ما

صنعت شيئا ونسي هذا الامر سيكون اجره اعظم اجر الاول. الاول عمل ولا اجر - [00:25:18](#)

لانه عمي او رياء او اصابه اعجاب. الثاني ما عمل شيئا اللهم نوى فصار اجره اعظم من اجر الاخر ومن ثم النية امرها عظيم وقد قال

الامام عبدالله بن المبارك - [00:25:37](#)

رحمه الله تعالى رب عمل كبير صغرتة النية ورب عمل قليل كبرتة النية ومن ثم قال بعض السلف عالجت امر النية اكثر من عشرين

عاما ونيتي تتقلب علي الاخلاص امر وعزيز - 00:25:53

واهله قليل وعلى كل مسلم اذا فاته عمل ان ينوي الخير ومتى ما قدر على الفعل فعل حتى يوافق عمل نيته ولا يكن كذابا لان بعض الناس كذب يكذب على الله جل وعلا. ليتني كذا وكذا من المال فافعل واتصدق - 00:26:22

اذا اعطاه الله مالا ابخل خلق الله هذا يدخل في قوله جل وعلا ومنهم من عاهد الله لان اتانا من فضله لمن صدقن ولنكونن من الصالحين فلما اتاهم الفضل بقىوا به وتولوا معرضون. قال الله جل وعلا فاعقبهم نفاقا - 00:26:46

في قلوبهم. الى يوم يلقونه جعل الله في قلوبنا النفاق لانه كذبة يقول له كنا او اعطانا الله كذا وكذا لفعلنا كذا وكذا اعطاهم الله فوق ما يتمنون بخلوا بما اعطاهم الله جل وعلا - 00:27:09

على كل مسلم اذا عاهد الله على شيء اذا دعا الله اعطيه كذا وقد فاعطاه ان يكون اوفى الخلق مع الله جل وعلا. حتى يزيده الله جل وعلا كما قال الله جل وعلا - 00:27:28

لئن شكرتم لازيدنكم والنعم صيد وشكرها هو قيدها والنعم اذا شكرت قرت واذا كفرت فرت الحديث لو ان هذا القرآن فيه ما مست النار. وهذا روى الدارمي رحمه الله تعالى - 00:27:45

ومداره على عبد الله بن لهيعة يا عم اشرح ابن هاعان عن عقبة ابن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه عن ابن لهيعة جماعة ومن ثم صح هذا الحديث بعض المتأخرين - 00:28:18

بناء على صحة مرويات القدماء من اصحاب عن ابن لهيعة وهذا فيه نظر وهذا خبر ضعيف وعبدالله بن لهيعة ضعيف مطلقا ولا يحتج به في شيء ولكن كما قال الامام احمد - 00:28:38

حين ضاعف قال له بعض الحاضرين انت تكتب حديثه. قال انا اكتب حديثي اعتبر به يعني لا احتجوا به اعتبروا به يعتبر به في باب المتابعات في باب الشواهد واما ان يحتج به فلا - 00:28:58

وعلى هذا فالخبر ضعيف. وعبدالله بن ضعيف مطلقا في العبادة وغير العبادة ولكن رواية العبادلة كعبدالله وعبدالله المبارك وعبدالله بن يزيد المقرئ والقدماء من اصحاب ابن اليعبة اعدل واحسن من رواية غيره وفي - 00:29:13

كل ضعف فقط المعنى لعن الله من غير من الارض وهذا روى مسلم في صحيحه من حديث علي رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم باربع كلمات لعن الله من ذبح لغير الله - 00:29:29

لغير الله شرك. الشرك الاكبر لعن الله من لعن والديه ولو لم يلعنه مباشرة اذا تسبب في لعنهما حطت عليه اللعنة اذا كان يعلم ذلك ولم يكن يجهل هذا الحكم - 00:30:00

لعن الله من آوى محدثا محددة محدثة اي جانبا وجب عليه الحد محدثة امرا مبتدعا ولعن الله من غير من الارض ومقصود ما نرى نرى اي المراسيم والحدود والعلامات اذا كانت حدود على ارض - 00:30:13

وسواء غيرها لمصلحته ليوسع ارضه او غير ليتخذ مكانا يلعب به ويلهو به كما يصنع بعض الناس الان في بعض الاراضي هي رسوم ثم يزيلون الرسوم يتخذون ملعبا ما يريدون يعني السرقة ولا النهب - 00:30:37

ولكن تعوقهم عن اللعبة المراسيم التي في وسط الارض حتى تتسع الارض وهؤلاء ملعونون على لسان النبي صلى الله عليه وسلم. لان النبي صلى الله عليه وسلم ما قال من لعن الله من غير من الارض ليسرق - 00:30:56

مجرد التغيير وتعمية اصحاب الحقوق عن حقوقهم ها وتحق لهم اللعنة ومن هذا ايضا تعمية الناس بالطرق لوحة مكتوب على طريق ابها فريق الرياض طريق سكاكا. طريق كذا باقي كذا ما تغير اللوحة - 00:31:10

يا ابو طريق تغير هذا الطريق او يضع شيئا يعمي الناس عن هذا الطريق هؤلاء يدخلون في اللعن لان هؤلاء غيروا من الارض واضلوا الناس عن طرقاتهم والحريج يشمل هؤلاء ويشمل هؤلاء - 00:31:32

الانسان يحذر من تغيير لنفسه او لغير او للعبث او لغير ذلك. ولكن اذا اجتمع تغيير المرض مع السرقة صار اعظم ظلما واكبر فجورا. في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:31:52

من ظلم الشبر من الارض طوقت يوم القيامة من سبع اراضين طوق يوم القيامة سبع اراضين اي ان السبعة قد توضع فوق ظهره هل يطبقها لو وضع فوقه ضاري خمسة كيلو ماء طاقة - [00:32:09](#)

يبي يطبق سبع اراضين والنبى صلى الله عليه وسلم يقول الظلم ظلمات يوم القيامة ولذلك جاء في الحديث لعن الله من اضل اكمه يدخل ايضا في الحديث هذا احيانا تجد اعمى - [00:32:24](#)

المسجد تضعها في طريق اخر اعمل يد السوق تضعه في طريق اخر شخص يستهيك يقول اين بيت فلان؟ تدل على بيت اخر تعمية له. كل هذا داخل في هذا الذنب وهذا الوعيد على هؤلاء. لان هذا المغالال الناس وتعمية الناس - [00:32:38](#)

طرقات وعن حقوقهم ومن ثم جاء الخبر في صحيح الامام مسلم حديث العلا بعبدالرحمن بن يعقوب الحرقي مولاه عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا - [00:32:59](#)

اللعاين ولفظ ابي داوود اتقوا الله عني قيل يا رسول الله لفظ مسلم ومن لعنا قال ليتخلى في طريق الناس او ظله وهذا لان هذا من الحقوق العامة يتخلى في طريق الناس يعني يبول او يتغيب في طريق الناس - [00:33:14](#)

اماكن المستظلات اذا اتلف عليه ببول او غاية او وضع الشوك في طرق الناس فهذا قد استحق اللعن قال قد استحق اللعن وكذلك اللي يتغوطون العيون او في غزف الانهار الجارية - [00:33:33](#)

وفي اماكن الناس هؤلاء داخلون في هذا الوعيد آ الشريف هناك حقوق الناس العامة والمرافق العامة يجب على كل مسلم الحفاظ عليها ومعرفة حقوقها ومتى ما اخل بهذه الحقوق كان علينا الوعيد بقدر الاخلال بهذه الحقوق. ولكن ذكر الفقهاء - [00:33:56](#)

الذي كان في مكان الغيبة والفساد وهذا المكان لا يفارق اهل الغيبة والفساد وانا يمارسون في الغيبة. لانهم في اشخاص ما الغيبة صورتان عندنا في سورة اناس اشرار الغيبة والنميمة - [00:34:17](#)

يتخذون مكان للجلوس. لكن لا اه يتهاون للغيبة في هذا المكان لكن هم عرفوا بالاشترار. هؤلاء حفظوا اماكنهم الصورة الثانية لا لا يظلمون الناس ولا يبيغون على الناس ولا يفترون على الناس. ولا يغتبون على الناس ولا يلحقون الظهر بالناس الا عن طريق هذا الموقع - [00:34:36](#)

وهذا الموقع يختص بهم في هذا الموقع لا حرمة له ولا نعمة له ولا كرامة بل يجب تفريق هؤلاء لان هذا هي النصيحة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ولائمة المسلمين وعامتهم - [00:34:57](#)

فلان هذا من باب ازالة المنكر المجمع على ازالته نعم المتعلق بمن كان في بلد يصومون اكثر من عشرين ساعة. السؤال الثاني متعلق بحمام الحرم ولا احكام كحمام المدينة اما السؤال الاول - [00:35:16](#)

الى من كان عندهم ليل ونهار وعندهم طلوع فجر وعندهم غروب. فانهم يتقيدون بذلك ولو زادوا على عشرين ساعة لعظم قول الله جل وعلا وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. ثم اتموا الصيام الى الليل - [00:36:06](#)

ومن لم يطق ذلك فلنبدأ بالصيام اذا عجز الوقت الذي يعجز عنه يفطر فيه ويخرج المستقبل متى ما طاق ذلك واذا لم يطق سقط عنه الوجوب واما من ليس عنده نهار - [00:36:30](#)

او في اوقات الصلاة ليس عندهم مواقيت لان بعض البلاد ليس عندهم شفق وهذا موجود في بعض البلاد فهؤلاء نقول لهم اقدروا لذلك قدرا واختلف العلماء في هذا القدر منهم من قال يقتدون باهل مكة - [00:36:52](#)

وهذا في نظر والصواب انه يقتدون باقرب بلد منهم يكون على سمتهم في القبلة الاقطاب الاربعة كل قطب له جهته او كل بلد له جهته والناس على اربعة اجزاء كله واحد من هؤلاء الى الجهة التي تحيط به او قريبة منه - [00:37:14](#)

ويعمل بعمل هذا اذا كان عنده ايضا تقدير للوقت او عندهم شفق ما كان عندهم شي ولا وجد بلد مقارب فنعم نأخذ بالقول الثاني الذي يقول بانهم يقتدون باهل مكة - [00:37:45](#)

ويأخذون بقولهم اما بالنسبة للاحكام المتعلقة بحمام الحرم النبي صلى الله عليه وسلم حديث الصحيحين قال الى مكة حرم يوم خلق الله السماوات والارض قد حلت لي ساعة من نهار - [00:38:01](#)

ولن تحل لاحد قبلي ولن تحل لاحد بعدي والمقصود حدود الحرم. وليست كل مكة لأن مكة الآن اتسعت فمكان داخل حدود الحرم فهو الحرم ومن كان خارج حدود الحرم كالترعيم ضمن مكة - [00:38:33](#)

التنعيم ليس من الحرم وان كان داخلنا الان في مكة فما يرد في كلام الاوائل يقولون مكة يقصد مما كانت عليه من قبل كان من قبل ما تسمى مكة الا مكان داخل حدود - [00:38:53](#)

الحرم اما الان فاتسعت مكة فدخل في الحرم وزادت وتجاوزت مواطن الحرم والاحكام متعلقة بالحرم ومن هذا قوله جل وعلا ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام وصيد الحرم - [00:39:07](#)

لا يجوز بالاجماع صيد الحرام لا يجوز فرق بين صيد الحرم وصيد المحرم فرق بين صيد الحرام وصيد المحرم. المحرم لا يحل له الصيد مطلقا في حرم او غير حرام - [00:39:31](#)

اما صيد الحرم محرم سواء كنت محرما او غير محرم. لا علاقة له بالاحرام لمن ذهب الى مكة سواء كان محرما او غير محرم فان الصيد يحرم عليه ومن قتل صيدا من غير محرمين - [00:39:45](#)

فاختلف في الجزاء عليه بخلاف من قتل صيدا من المحرمين فعليه الجزاء بالاجماع فرق بين الصورتين من قتل صيدا من المحرمين فقد قال الله جل وعلا فجزاء مثل ما قتل من النعم - [00:40:05](#)

واما من قتل صيدا من حمام الحرم ولم يكن محرما فالجزاء مختلف فيه. بعد الاتفاق والاجماع على تحريم الصيد فيه لان النبي قال ولا ينفر صيدها ولا يختلى خلاها بمجرد تنفير الصيد لا يجوز - [00:40:23](#)

فكيف بقتل الحرم واما المقصود ليقول الخلاء اي مما نبت بفعل الله. اما ما انبته الادميون من الافكار وغير ذلك فيجوز قطعها والفرق بين حرم مكة وحرم المدينة ان الصيد - [00:40:45](#)

في حرم المدينة محرم ولكن جاء في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فله السلف يعني من رأى رجل يصيد له ان يثلبه وقد فعله السعد رضي الله عنه. والخبر في صحيح الامام مسلم - [00:41:08](#)

فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا جزاءه قد جعل النبي صلى الله عليه وسلم هذا جزاءه نعم اللي بعده نعم العدل بين الزوجتين؟ كيف؟ لماذا؟ سؤال يلا - [00:41:24](#)

الدف للرجال او للنساء الرجال في سؤال متعلق بحكم الدف للرجال متعلق بضوابط العدل بين الزوجتين لان بعض الناس عنده غرض في هذا فكلف نفسه وتجشم ما لا طاقة له به. كذلك العدد بين الاولاد. بعض الناس عند الجاهل في مسألة بين الاولاد - [00:41:56](#)

لحقه ضرر ولحقته ديون لسبب جالس في مسألة العدل بين الاولاد يفهم من ذلك ان ابنه اذا احتاج مئة ريال لابد يعطي البقية كل واحد على مئة ريال وهذا لا اصل له - [00:42:27](#)

وهذا لا اصل له فبالتالي لاحقا كثيرا من الناس مرض في مسألة الاولاد. في مسألة العدل بين الزوجات. امرأة احتاجت تعبت علاج مرض فاعطى وكلف علاجها كذا وكذا مما يتصور انه لابد ان يعطي الاخرى وتطالبه مرة اخرى تقول اعطيته كذا وكذا اعطني - [00:42:41](#)

انت عالجتها بمئة الف ريال. اعطيني عشرة الاف ريال هذا سحق ولا هلة. ما تستحق ولا هلة لان هذا هو العدد العدد كل شيء بحسبه لا عدل بين الزوجتين الا في مسألة - [00:43:02](#)

المال البذل العام النفقات حيث اشتري هذه على قدر حاجتها واشتري ليالي على قدر حاجتي قد تكون هذا بمئة الف وقد تكون حاجة هذي بالف ريال هذا هو العدد هذا العدل الذي امر الله به. اما اذا كانت هبة عامة - [00:43:18](#)

داعش والمحبة داعش والمحبة فهذا هو الذي يجب عليه العدل بالاجماع ايضا سنعطي هذي الف ريال بلا سبب بلا سبب الباعث عن المحبة الاخرى الف ريال لان ما هناك سبب اما اذا كان هناك سبب - [00:43:38](#)

لذلك وكل امرأة تلد اعطيه خمسة الاف ريال اذا وردت الاولى اعطاه خمسة الاف ريال. ما يلزم يعطي الاخرى حتى تلد ما له شيء

لماذا؟ لان هذا مقيد بسبب هذا مقيد بسبب - 00:43:56

الاحكام تقيد هنا باسبابها فبعض الناس لما جاء لقضية العدل لحقه ضرر وهذا كثير من الناس يشتكي من النفقات على الاولاد ومن النفقات على الزوجات. نعم اذا كنت تعطي هذه لاجل المحبة - 00:44:14

وتمنع هذه لاجل البغض او تزيد على هذه اللجنة المحبة والاخرى لانك ما تحب هذا هو المحرم وهذا لله اختل العلماء في تحريمه. اما اذا كان يعطي هذا اكثر من هذه - 00:44:29

ديانة لها اولاد لان لها اولادا كثيرين. ويعطي الاخرى اقل لانها اقل اولاد. او يعطي هذي لكثرة الداخل عليها الامراة نجمع لاهله احيانا يكون له زوجته امراة اهله يأتون لهذه المرأة يجتمع عندها يعطيه اكثر لاجل القيام بحقوقها الاخرى ما يأتي لاجل - 00:44:42

او لانه ما ترغب فلا نقول تعطي هذا هذا القدر هذا الآن مجمع لأن لا تنفق اكثر من هذه ستكون هذه اكثر من هذه لان هذه ليست مجمعة. لكن النفقة العامة المقتضية اللي تسمى الكسوة. اللي تباعبها المحبة - 00:45:02

تساوي بين هذا وبين هذه اما ما تعلق بمسألة العدد بين الاولاد ثلاثين سؤال الاخ المتعلق ايضا بالضرب بالدفع للرجال. بين الاولاد كلهم بحسبه ايضا تعرض الاولاد على حسب حاجتهم - 00:45:22

هذا قد تقدم به العمر وترغب ان تزوجه وتزوج من مالك لا نقول بحكم الشرع يلزمك كفروا مالا للبقية هذا لا يطيقه احد هذا لا يطيقه الا النواذر من الخلق - 00:45:45

وكذلك لا نقول يكتب في الوصية متى ما مات يؤخذ من الميراث للصغار هذا غلط متى ما بالغ الكبير هذا بعد كبر الصغير وبلغ مبلغ الرجال للزواج فانت تزوجه اذا كنت مقتدرا - 00:46:06

قد يكون الرجل الان غنيا وزوج الاول وزوج الثاني ثم لما جاء دور الثالث ما عنده مانع يسقط عنه ذلك لكن اذا كان عنده مال وعنده قدرة وقد زوج الاول وزوج الثاني يجب عليه يزوج الثالث - 00:46:25

كذلك موضوع السيارات ابو ربيع الشري للكبير سيارة لانه قائم على رعاية الاولاد قايم على البيت لا يلزم ان يأتي بالنفقة يعطي البنات تقول البنت والله انا ما اسوق سيارة - 00:46:46

اعطي قيمة السيارة نقول لا يجب لكن البنت لو احتاجت ذهبا اشترى لها ذهبا لا نقول اذا اشترت لها ذهبا اعطى الرجال قيمة الثياب لم يعطي البنت على قدر حاجتها - 00:46:59

كذلك الصغير اذا كبر عنده قدرة على اشتراء سيارة يشتري له كذلك اذا اشترى سيارة كبير اشترى سيارة مثلا بمئة الف ريال لا يزرع الثاني اذا بلغ القيمة اهم شي سيارة يركبوها ماشية - 00:47:12

هذا المقصود لا يزال المساواة في القدر كمية بمعنى لا تلزم المماثلة احيان يمنع الرجل موانع من ذلك. وبعض الناس يتصور له اشترى لهذي بمئة الف ريال. لا بد الاخر بالمليم - 00:47:28

ما ينقص ولا لا اذا نقص عدة ظالمة وغير عادل هذا غلط واما الحديث الوارد في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم حين اتى اليه بشير والد النعمان وقد وهبه نخلا - 00:47:42

اوعى يشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ولد ابن حارث قال لا قال اشهد على هذا غيري وفي رواية لا اشهد على جور فهذا قد اعطاه هبة عامة بلا سبب - 00:47:58

عنده مجموعة من الاولاد وخاصة واحدة منهم بحديقة هذا محرم ولا يجوز باتفاق العلماء هذا محرم ولا يجوز اتفاق العلماء لان هذي ليست نفقة هذي ليست نفقة فلا يحق للرجل - 00:48:10

ان يعطي ابنه بيتا دون الاخرين. ولا ارضا دون الاخرين لكن النفقة يعطيه على حسب حاجته ومن حق الالباء ومن حق الاب ان يقضي دين ابنه ولا يلزمه يعطي الاخرين قدر سد الدين - 00:48:27

لكن لو احتاج اخر يتبين محك العدد يجب عليه يقضي دينه كما قضى دينه الاول. اذا كان مطيقا امريكان غير نطيق فلا يجب عليه اذا ما كان باعث المحبة يمنع - 00:48:45

ومكان باعث النفقة فالعدل كل شيء بحسبه. ليس العدل المماثلة. القاعدة في هذا انه ليس العدل مماثلة انما العدل كل شيء بحسبه كل شيء بحسبه. اما السؤال الاخر متعلق بقضية الدفن الرجال - [00:48:58](#)

الاصل في الدف انه ممنوع مطلقا للرجال والنساء. لا رخصة فيه لانه ظرب من ظروف المعازف وقد جاء في البخاري حديث ابي مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:49:17](#)

ليكونن في امتي اقوام يستحلون الحرى والحليب الحر الفروج لكن ما يقول ان الزنا حلال لا انما يحتالون علي انكح الكثير من الناس اليوم في العبت ببناته المسلمين. وعنده العدة في العطلة - [00:49:32](#)

ويجمع المال ويذهب بما يسمى بالزواج بنية الطلاق. يقول هذا هذا ليس زواج نية الطلاق. الزواج بنت الطلاق اللي عند السلف يطلب العلم يذهب للتجارة ثم يخاف على نفسه يتزوج يقول قدم سب وقد لا يمسه. هذا الزواج اللي اختلف فيه السلف - [00:49:52](#)

اما هذا ليس زواجا نية الطلاق. هو اصلا من الاصل يقول لن ابقى ومن اصل يعد العدة للعطلة ما سافر لحاجة لا سفر لعلاج ما سافر لطلب علم. ما سافر لتجارة. سافر لهذا الغرض - [00:50:09](#)

يتزوج ويطلق ويتذوق ربما يأخذ عشرا في الشهر الواحد ولا يبالي مع انه ما لم تنتهي عدة الرابعة لا يجوز الزواج بخامسة وراك هذا لا يبالي وذاك ما يعده زوجة. وذاك ما يغار عليها ولا يبالي - [00:50:25](#)

ما يغار عليها او ربما تمشي معه كاشفة لكن لو كانت زوجته بنت بلده ولو ذهبت الى مكان لا يمكن احدا من النظر اليها لكن هذا لا يغار عليها لانه لا يعدها زوجها - [00:50:45](#)

سقط المتاع مجرد متعة ويطلقها واحيانا تعرف المرأة انه يطير الطلاق واحيانا تضع اسمه عند صاحب مكتب ويذهب لصاحبك يقول عدة نساء فيقول نعم اذا هذا عقد عرفي عقد عرفي تواطؤ عليه الطرفان هذا ارض والعن من متعة الرافضة - [00:50:57](#)

الرافضون الامر على وجهه يقول بكذا وكذا. اما هذا لا تحايل يطلقها وهو يدري انه اتي يعبت متى يتزوج ولا يرضى ان يكون له اولاد من هذه المرأة ما يرضى ابدا - [00:51:19](#)

ان يكون الاولاد من هذه المرأة فوات للعبث واتى للعب فهذا عقد عرفي والفقهاء يقولون الشرط العرفي كشر اللفظي الشرط العرفي كالشرط اللفظي وهذا محرم ولا يجوز وهذا ايضا يخالف - [00:51:35](#)

مقاصد النكاح الذي يقول الله جل وعلا فيه جعل بينكم مودة ورحمة وقال جل وعلا ليسكن اليها هذا ما عدا لا للمودة ولا للرحمة ولا للسكن ولا لقوله صلى الله عليه وسلم تزوجوا الولود الودود - [00:51:57](#)

انما عدى ليشباع الغريزة الجنسية اشبه ما يكون هذا بالبهائم اشبه ما يكون هذا بالبهائم. تدري يشبه غريزته وما عدا ذلك لا يهمه الحر والحرير والخمر والمعازف. هذا الشاهد والمعازف - [00:52:15](#)

والطبل من المعازف يستثنى من ذلك ما كان للنساء في الاعراس العيدين لثبوت الادلة في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وما عدا ذلك فتمنع منه المرأة كما يمنع منه الرجل مطلقا - [00:52:38](#)

لان الاصل في ذلك ان هنا المعازف والمحرمات نقف عند الدليل ومع ذا يبقى على اصل المنع اما حديث المرأة التي نذرت ان تضرب الدف على راسي رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا خبر معلوم - [00:53:05](#)

روعة ابو داودة وغيره وقد جاء عند ابي داود من حديث ابن عباس ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عندنا قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكوبا - [00:53:24](#)

وفي اسانيدهم البين الكوبا الطبل قاله الامام الناظر بن سميرو وقاله الامام احمد رحمه الله احتج به على تحريم الطبل مطلقا كذلك احتج به الحافظ ابن وجب في كتاب مسألة السماع - [00:53:45](#)

وان المقصود بذلك الطبل لان قول الفقهاء بالتفصيل بين الطبل بانه ما اغلق ما فتح من جهة والغم من جهة هذا اصطلاح عرفي طلع علي طالب من العلما اطلق الطبل او اطلق الدف يشمل هذا كما يشمل هذا والله اعلم - [00:54:04](#)